

**وزارة الداخلية**

قرار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٣

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية :

**قرار:**

**ماده ١ -** يُرفض طلب السيد / محمد يوسف محمد جابر الشامي (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .

**ماده ٢ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٣/١/٣

**وزير الداخلية****أحمد جمال الدين**